

مرسوم اتحادي رقم (164) لسنة 2025
بالتصديق على اتفاقية التجارة في الخدمات والاستثمار
بين حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة وحكومة الاتحاد الروسي

نحن محمد بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير التجارة الخارجية، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

صُودق على اتفاقية التجارة في الخدمات والاستثمار بين حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة وحكومة الاتحاد الروسي، والتي تم التوقيع عليها في مدينة موسكو بتاريخ 7 أغسطس 2025، والمرفق نصوصها.

المادة الثانية

على وزير التجارة الخارجية تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدرعنا في قصر الرئاسة - أبوظبي:
بتاريخ: 17 / جمادى الآخرة / 1447 هـ
الموافق: 08 / ديسمبر / 2025 م